

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٦٢ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٧٥٠ م<sup>٢</sup>، الواقعة بمدينة شرم الشيخ

بمحافظة جنوب سيناء لصالح مديرية الصحة ، بالمجان ، لإقامة مركز إقليمي لخدمات نقل الدم ،

وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : بطول ٢٥٠ م ويحده حرم طريق .

الحد القبلى : بطول ٢٥٠ م ويحده القطعة رقم ٥

الحد الشرقى : بطول ٣٠٠ م ويحده القطعة رقم ٨

الحد الغربى : بطول ٣٠٠ م ويحده القطعة رقم ٤

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ٢٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب